

من الشكاوى إلى محكمة الدخيلة صعوبات الوصول إلى التقاضي البيئي

مقدمة:

تكررت شكاوى أهالي وادي القمر من تكرار انبعاث أبخرة وأتربة كثيفة من مدخنة مصنع الإسكندرية لأسمنت بورتلاند تيتان، ومن أنهم دأبوا على تقديم شكاوى إلى مكاتب البيئة، دون نتائج ملموسة، وأن مسؤولي البيئة دأبوا على ترديد أن أداء المصنع البيئي جيد ولا تسجل عليه مخالفات. تم الاتفاق على أن يقوم الأهالي بتصوير وتوثيق أي حادثة انبعاثات ضخمة من المصنع، وأن يتصلوا بمحاميتهم مباشرة لتقوم بتقديم شكاوى ضد المصنع في كل مرة تسجل فيها الانبعاثات مع متابعة هذه الشكاوى.

وكان الهدف من تسجيل المخالفات التي يمكن الحكم عليها بالعين وبدون أجهزة قياسات، إثبات مخالفات الشركة بشكل عملي والسعي من أجل تطبيق القانون على هذه المخالفات. وأيضاً دحض ادعاءات أداء الشركة البيئي الجيد، والضغط على أجهزة المراقبة البيئية للقيام بدورها بشكل أفضل في التفتيش والمراقبة، بما في ذلك الشبكة القومية للرصد البيئي، ودعم دور التقاضي في تحقيق الانتصاف والعدالة البيئية.

1- بدأ العمل في هذه القضية في أغسطس 2015 حينما قام عدد من الأهالي بتصوير انبعاثات ضخمة من مدخنة مصنع أسمنت تيتان وابلغوا الحماية لاتخاذ الإجراءات القانونية. في يوم 15 أغسطس 2015 قدمت الحماية بلاغاً إلى رئيس نيابة غرب الإسكندرية الكلية بالنيابة عن 3 من الأهالي، وذكرت في البلاغ مدى المعاناة التي يقاسمها سكان منطقة وادي القمر وطلبت إجراء معاينة على أرض الواقع واتخاذ اللازم قانونياً حيال هذا البلاغ. وقد قام رئيس النيابة بالتأشير بالموافقة على إجراء المعاينة.

- في نفس اليوم ذهبت الحماية إلى قسم الدخيلة المنوط به إجراء المعاينة، وفي قسم الدخيلة أحالوها إلى نقطة شرطة المكس لتحرير محضر، في نقطة شرطة المكس قامت الحماية بتحرير محضر ذكرت فيه شكاوى الأهالي من تلوث الهواء الذي يسببه المصنع والذي يسبب لهم المرض، محضر رقم 3 أحوال بتاريخ 2015/8/15 ثم رجعت إلى قسم الدخيلة للقيام بالمعاينة، وهناك تسلمت كذلك مخاطبة من قسم الشرطة موجهة إلى جهاز البيئة لبحث نفس الشكاوى.

2- في نفس اليوم، 15 أغسطس 2015 توجهت الحماية مع أمين شرطة من قسم الدخيلة إلى منطقة وادي القمر لإجراء المعاينة، حيث عرض عليه المشتكون تراكم تراب الأسمنت الأسود على سطح منازلهم وعلى كل الأشياء والأشجار وأثبت ذلك في المعاينة التي أرفقت بالمحضر لإرسالها إلى قسم الدخيلة حتى يرسلها إلى النيابة الجزئية.

3- في 18 أغسطس 2015، توجهت الحماية إلى جهاز شئون البيئة لتسليم الخطاب الموجه من قسم شرطة الدخيلة إلى مكتب الشكاوى وأخذت الشكاوى رقم 1979 بتاريخ 18 أغسطس. وقيل لها إنهم سيقومون بمعاينة، لكن لم يحددوا تاريخ إجراء المعاينة. (قامت إدارة البيئة بالتفتيش على المصنع بتاريخ 30 أغسطس 2015، ووجدت مخالفات في بيئة العمل حررت عنه محضر رقم 33941 لسنة 2015 إداري الدخيلة، ووقعت غرامة على الشركة لمخالفة أحكام المادة ٤٣ والمعاقب عليه بالمادة ٨٧ من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن حماية البيئة، لكننا لم نعرف عن ذلك إلا فيما بعد، في غضون إجراءات التقاضي، رغم سؤال الحماية المتكرر، وقد قامت الشركة بالتصالح ودفع الغرامة وهي ٦٦٦٧ جنياً فقط).

4- اكتشفت الحماية، في إحدى مرات سؤالها عن تطورات المحضر، أنه قد تم حفظ المحضر من قِبَل وکیل النيابة. وبالتالي قامت بمقابلة رئيس النيابة وعرضت عليه الموضوع وشرحت جدية الشكوى وطالبت بإرجاع المحضر من الحفظ وهو ما تمكنت من فعله. وتعتقد الحماية أن المعتاد في قضايا وشكاوى البيئة هو حفظ القضية لكونها غير مألوفة أو معتادة من حيث المضمون وأن البيئة لا تلقى اهتماماً، وأن الأهالي ذكروا لها أن قسم الشرطة لا يوافق على عمل محضر ضد الشركة.

5- في 6 سبتمبر 2015 رصد الأهالي انبعاثات ضخمة من المصنع وقاموا بتصويرها والاتصال بحمايتهم. قامت الحماية يوم 7 سبتمبر 2015 بتحرير محضر رقم 15730 لسنة 2015 في قسم شرطة البيئة والمسطحات في محرم بك، أملاً في أن يكون طريقاً أفضل، لأنه حتى هذا الوقت لم تصل أخبار عن المحضر السابق، وعلت أن مسئول شرطة البيئة قد خاطب في 9 سبتمبر مديرة جهاز شئون البيئة في الإسكندرية لعمل معاينة للمصنع.

6- في 14 سبتمبر تقدمت الحماية بطلب في نيابة الدخيلة لإرفاق الشكوى التي سبق وقدمت إلى البيئة (رقم 1979 بتاريخ 18 أغسطس) وكذلك لإرفاق أوراق العلاج والصور الفوتوغرافية الخاصة بأحد الأطفال وهو ابن أحد المشتكين الذي طلب ضم ابنه إلى المحضر (عدد المشتكين وقتها ثلاثة فقط) كما قامت بالادعاء بالحق المدني بمبلغ مئة ألف وواحد جنيه، وطلبت ضم السجل البيئي إلى المصنع، واتفقت كذلك مع رئيس النيابة على ضم عدد آخر من الناس إلى المحضر.

7- في 16 سبتمبر تقدمت بطلب لسماع أقوال جميع المشتكين المجنى عليهم، وهم أربعة عشر شخصاً (2 نساء و8 رجال وأربع أطفال) وتم أخذ أقوالهم كما تم الاتفاق على إحضار أوراق العلاج الخاصة بهم وصور الانبعاثات لضمها إلى المحضر.

8- فوجئت الحماية عند السؤال بأن القضية قد تم حفظها بتاريخ 10 أكتوبر 2015، وتبين أنها حفظت بطريق الخطأ من السكرتارية وتقدمت بطلب استرجاعها وتم ذلك بتاريخ 12 أكتوبر 2015.

9- في 24 أكتوبر، ذهبت الحماية للمتابعة في شرطة البيئة والمسطحات، ولم تجد رداً من البيئة، وبناءً على طلب الحماية، أرسلت شرطة المسطحات والبيئة طلب استعجال للرد على طلب المعاينة السابق.

10- في 11 نوفمبر 2015 جاء رد من الشؤون القانونية في جهاز البيئة على مخاطبة شرطة المسطحات والبيئة، محتواه أنهم قد قاموا بالمعاينة ووجدوا مخالفة حرروا بها محضر رقم 33941 لسنة 2015 جنح الدخيلة (هي نفس المعاينة التي تمت بناءً على شكوى 15 أغسطس 2015).

11- في 15 نوفمبر 2015 تقدمت الحماية بشكوى جديدة في البيئة برقم 2739 لسنة 2015، وأرفقت بها صور الانبعاثات الصادرة عن المصنع.

12- في 24 نوفمبر تقدمت الحماية بشكوى أخرى في جهاز شئون البيئة برقم 2847 لسنة 2015 بناءً على معلومات عن انبعاثات كثيفة في ليلتي يومي الجمعة والسبت 20 و21 نوفمبر.

13- في 24 نوفمبر أيضاً حررت محضراً بقسم الدخيلة برقم 15686 لسنة 2015 إداري الدخيلة، أبلغت فيه عن استخدام المصنع الفحم، وأرفقت به صور الفحم أثناء وجوده في المصنع كما توجهت إلى حي العجمي لإجراء معاينة على المصنع بناءً على خطاب من القسم موجه إلى الحي بذلك.

14- تكررت زيارات الحماية إلى جهاز البيئة لمتابعة التطورات، وقالت الحماية إن الموظفين في إدارة البيئة كانوا متضايقين من كثرة الشكاوى لكنهم لم يهاجموها مباشرة، ولكن في إحدى المرات قابلها الموظف بشكل هجومي وطالبها بالكف عن الشكاوى ضد المصنع وذكر لها أن المصنع أدائه البيئي جيد وأن المصنع يقدم خدمات إلى الأهالي وأن الأهالي راضون عنه وأن هناك في نفس اليوم مؤتمراً يضم المصنع وممثلين عن الأهالي، وهاجم الموظف المشتكين وتساءل عن أغراضهم في اتهام مبطن لهم، وأخبرها عندها أن جميع الشكاوى حفظت ما عدا الشكاوى الأولى والتي حررت بها مخالفة وقد تصالحت الشركة فيها.

أخبرت الحماية مفتش البيئة أن تاريخ التفتيش بعيد عن تاريخ الشكاوى وأنه من الوارد عدم وضوح سبب الشكاوى عند التفتيش وكان رده أن عدد المفتشين قليل وأنهم مسئولون عن 3 محافظات وأنه لا يمكنهم التحقيق في كل شكاوى، وأنها إذا أرادت تحديد موعد التفتيش في نفس وقت الشكاوى، فلتتقدم بها في القاهرة لوجود شبكة الرصد بها وأنهم في الشبكة يقومون بالفعل بتحرير محضر عند وجود أي مخالفه من تلقاء أنفسهم.

15- في ١٣ ديسمبر ٢٠١٥ قدمت الحماية طلباً إلى النيابة لعرض المجني عليهم على المستشفى وتوقيع الكشف الطبي عليهم لإحالتهم إلى الطب الشرعي.

16- بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١٥ تم الكشف الطبي على المشتكين في مستشفى الصدر بكرموز، وأوضحت التقارير الطبية إصابة جميع المشتكين بإصابات صدرية تتراوح بين حساسية الصدر والتهابات مزمنة وتليف في الرئة. وقام أمين الشرطة باستلام التقارير وإرفاقها بالأوراق وحصلت الحماية على صورة منها. في تلك الفترة كان هناك تواصل بين الحماية والمشتكين بشكل شبه يومي لإبلاغهم بالتطورات وطمأنتهم على متابعتها للوضع لأن الأهالي كانوا "فاقدن الثقة وأيضاً للحماس أو الأمل في تحسين الوضع"، وقال لها أحدهم "إن أول مرة حد مسئول بقابلهم ويسمعهم ويهتم بهم" في إشارة إلى الكشف الطبي ومقابلة رئيس النيابة.

17- في 28 ديسمبر قدمت الحماية شكويين إلى جهاز شئون البيئة وأرقامهم 3217 و 3218 لسنة 2015.

18- في ٢٠ يناير ٢٠١٦ خاطبت النيابة الشئون القانونية لشركة أسمنت بورتلاند وطلبت من الشركة السجل البيئي للشركة وصورة من السجل التجاري والاسم الثلاثي لمدير الشركة.

19- في ٩ فبراير ٢٠١٦ قام محامي الشركة بالرد على المحضر وقدم مستندات شملت تقرير قياسات الأتربة والسجل التجاري للشركة وأيضاً السجل البيئي. كما قدم تقرير الطب الشرعي في القضية التي كانت مرفوعة من واحدة من المشتكين منذ سنوات، تطالب فيها بتعويض من الشركة لتسببها في إصابتها بأمراض صدرية وكذلك الحكم الصادر فيها برفض الدعوى (استند رفض الحكم إلى تقرير الطب الشرعي الذي قرر أن أسباب الإصابة بالالتهابات الصدرية والربو كثيرة ومنها عوامل وراثية ومنها التعرض للأتربة والغبار وغيرها لكن لا يمكن على وجه اليقين إسناد سبب المرض إلى سكنها على مقربة من مصنع الأسمنت).

20- في ١٣ فبراير ٢٠١٦ أرسلت النيابة خطاباً إلى رئيس الشبكة القومية لرصد الانبعاثات الصناعية، بناءً على طلب الحماية، باقتراض أن المخالفات الجسيمة للانبعاثات التي تم تصويرها مسجلة في شبكة الرصد، ولم يصل الرد إلى النيابة أبداً.

21- بعد عدة شهور من عدم وصول الرد من الشبكة القومية لرصد الانبعاثات الصناعية، قام محام زميل في القاهرة بالتوجه بدوره إلى جهاز شئون البيئة لمتابعة الموضوع. لم يعثر المحامي على أثر لمخاطبة النيابة، حيث لم يجد في سجل الوارد أي أثر لمخاطبة النيابة، كذلك قام المحامي بمقابلة

أعضاء الشئون القانونية الذين ذكروا أن النيابة أخطأت بإرسال الطلب إلى رئيس الشركة ومن الواجب إرسالها إلى رئيس جهاز شئون البيئة الذي بدوره يحولها إلى رئيس شبكة الرصد. وهناك طلب المحامي الاطلاع على نتائج الرصد بصفته محامياً لمُتضررين من مصنع الأسمت، لكن قبول طلبه بالرفض بحجة أن البيانات لا تتيح للجمهور ويمكن طلبها فقط باتباع إجراءات قانونية عن طريق النيابة.

22- في 3 مايو 2016 قدمت المحامية شكوى إلى جهاز شئون البيئة برقم 1303 لسنة 2016، وكانت بخصوص استخدام المصنع القمامة كما طلبت مقابلة مدير المعامل المسئول عن القياسات لسؤاله عن كيف أن المصنع ليس عليه مخالفات بينما يتضرر منه الناس ويسجلون انبعاثات قوية. ذكر مدير المعامل لها أن المصنع بعد التفتيش عليه غير مخالف، وأن الوزير طلب تشكيل لجنة من أساتذة الجامعة لدراسة الموضوع من حوالي ستة أشهر وجاء تقريرهم بأن المصنع غير مخالف، وأن هناك خبراء من لجنة ألمانية أرسلهم الوزير من حوالي أربعة أشهر في مهمه "سريه" لدراسة وضع المصنع وأنهم أيضاً أكدوا أن المصنع غير مخالف، وهو ما يتفق مع تقرير البيئة من أنهم دائماً يفتشون لكن لا يجدون أية مخالفات.

23- بعد فترة، ومع عدم ورود رد من شبكة الرصد القومي، قررت النيابة إحالة الدعوى إلى المحكمة وقيدها برقم 6645 لسنة 2016 جنح الدخيلة وفي 12 أغسطس 2016 تم تحديد جلسة بتاريخ 2016/9/22 ضد مايكل سيجالس، يوناني الجنسية، بصفته رئيس مجلس إدارة شركة الإسكندرية لأسمت بورتلاند لأنه:

لم يتخذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لقيام تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء في المنشأة أو تقليل كميته الملوثات في نواتج الاحتراق التي تنبعث بسبب الغازات والأبخرة.
لم يتخذ التدابير اللازمة والاحتياطات الخاصة لتداول وإنتاج المواد الخطرة في صورتها السائلة أو الصلبة أو الغازية بما يضمن عدم حدوث أضرار بالبيئة.

بصفته السابقة تسبب خطأ في إصابة المجني عليهم، الميمنة أسماؤهم بالأوراق والموصوفة بالتقارير الطبية والتي كانت بإهماله ورعوتته وعدم التزامه بالقوانين واللوائح، ونتج عن ذلك إصابة أكثر من ثلاثة أشخاص.
وطالبت بعقابه طبقاً للمواد: 1/1 و 22 و 33 و 34 و 35، و 40 و 43 و 101 من القانون رقم 4 لسنة 94 والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009 ولائحته التنفيذية والمادة 44 من قانون العقوبات.

24- وفي جلسة 23 فبراير 2017 قدمت الشركة صورة رسمية من المحضر المحرر ضد الشركة والذي تضمن مخالفة بيئية داخل بيئة العمل وأثبتت تصالحها فيه أمام النيابة وطلبوا بتعديل القيد والوصف. ثم أمر القاضي برفع القضية من الرول وإحالتها إلى النيابة العامة للقيام بشئونها. بعد الجلسة قال السكرتير للحامية إن النيابة ستطلب تقرير الشبكة القومية لرصد الانبعاثات الصناعية ولن يكون هناك تعديل للقيد والوصف.

25- أعادت النيابة القضية إلى المحكمة دون أي تعديل، وفي 28 يناير صدر الحكم بتغريم رئيس مجلس إدارة شركة الإسكندرية لأسمت بورتلاند غرامة قدرها عشرون ألف جنيه عن كلٍ من التهمتين الأولى والثانية وبمئتي جنيه عن التهمة الثالثة، كما قضت بإحالة الدعوى المدنية إلى المحكمة المختصة، وقد استأنف محامو الشركة الحكم وفي 21 مارس قضت محكمة الجناح المستأنفة في الدخيلة بتأييد الحكم السابق.

26- استأنفت الشركة الحكم وتحددت جلسة 28 فبراير 2018 لعرض الاستئناف.

27- لم تعلم المحامية عن صدور الحكم ولا عن الاستئناف في حينه، تعتقد المحامية أنها تعرضت إلى إهمال سواء كان بقصد أو بدون قصد في متابعة القضية. حيث إنها كانت تتابع مع السكرتير كل أسبوعين أو ثلاثة، ولم يجد جديد، وفي مرة عرض عليها السكرتير أن تنسخ مخاطبة النيابة وتقوم بالذهاب إلى البيثة لاستعجال الرد، فَضَّلَت المحامية الانتظار. وبعد حوالي شهر علمت المحامية أن السكرتير قد توفي وعندما تم تعيين بديل استمرت تتابع مع السكرتير الذي ظل يردد عليها أنه لا يوجد جديد. ولم تعرف المحامية أن القضية رجعت إلى المحكمة وصدر الحكم الابتدائي فيها إلا بعد صدور الحكم بشهر عن طريق موظفين آخرين في المحكمة. وقد علمت بصدور الحكم لصالح المدعين في نفس يوم جلسة الاستئناف.

28- تأجل الاستئناف إلى جلسة 20 مارس 2018 وحضر محامو المجني عليهم بصفتهم مدعين بالحق المدني وقبل القاضي دفاعهم وضمت مذكرة الدفاع إلى القضية.

29- صدر الحكم النهائي في 21 مارس 2018 بتأييد حكم أول درجة وبإحالة الدعوى المدنية إلى المحكمة المختصة.